رابط المادة على منصة باحث

]0744- 7174[هل دفع الزكاة لمن عليه دم لعتق رقبته من القصاص يدخل في قوله:)وفي الرقاب(؟ -صالح الفوزان

صالح الفوزان

لفضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز دفع الزكاة الى من عليه دم بعتق رقبته من القصاص. اها هل يجوز دفع الزكاة الى ومن عليه دم؟ اي نعم لعتق رقبته من القصاص - 00:00:00

فهل يدخل هذا في قوله سبحانه وفي الرقاب؟ لا ما يدخل في الرقاب يدخل في الغارمين هذا غارم غارم لنفسه يفدي نفسه من القتل وليس عنده ما يسدد فهذا يعتبر من الغارمين. نعم - 00:00:20